

شرح أحاديث كتاب المحرر في الحديث/ 75 الشيخ عبدالعزيز

الطريفي

عبدالعزیز الطريفي

احدكم واليوم منكم اكثر في القرآن. ولامة اكثر من قرآن سنرى لما كنت اتلقى من الركبان فقدموني بين ايديهم وآمنوا انهم وكانت هذا اليوم فقالت امرأة من الحج الا تغطون عنها - [00:00:00](#)

رواه البخاري الحمد لله رب العالمين صلى وسلم وبارك على نبيك محمد. وعلى آله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. بعد عن سفيان وهذا وان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:40](#)

وفي هذا الحديث وفضل المحاضرين. الذين هاجروا من مكة الى المدينة. وتركوا العذاب. والالوان. والخيال هذا رضي الله منه سبحانه وتعالى. وفيه انهم افضل من ان تمكنه ولكل فضل وفيه ايضا عند الله عز وجل - [00:01:39](#)

المبادرة وفيه ان الانسان قد يبين الحق ولكنهم لا لمصلحة الناس يراها ولا يكون معذورا بذلك. وقوله هنا يتلون ان يتأكدون وينتظرون الفتح ونصرة رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:28](#)

لكي يعلنوا وقد جاء في بعض الفاظ هذا الحديث كما ذكر عندما جاء قال وجاء بالشك عند ابي داود وهيصح في هذا انه وفي هذا الحديث دلالة هذا جواز وقد رحمة الله تعالى في هذه المسائل على ثلاثة اقوال - [00:02:58](#)

ذهب وعدم وقد جاء في هذا عن ثلاث امثال ما رواه مسلم من حديث داود وهو حديث او اثر منصوص فقد روى الامام عن مسعود ايضا حتى يأتي قال واستدلوا ببعض - [00:03:43](#)

لما رواه في مسند رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا مجانينكم ولا خيانتكم صلوات وليس لهم اسلام وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كما في السنن والسنن قد يضحك على - [00:04:48](#)

وعلى هذا فلا تصحوا ان صلاة وهي صحيحة لكنها ومعلوم انه لا يهتم وقد قالوا مع الملائكة فلا تصحوا الصلاة ولا وذهب المالكية الى صحة صلاة الصوم. بين وعدد من حكم النبي - [00:05:19](#)

حتى اذا فقال قال قال فقلت النبي عليه الصلاة والسلام واليقين قال وقد ذكر انه قال يصلي الشيوخ واهل القرآن ولا يصلي لله المالكية بالمسؤول عنهم وقد رؤي عن غير واحد من السلف من الفقهاء ومن الحديث - [00:06:37](#)

فقد وغيره والقول الثالث وهو الصواب ووطن ايها الشاهد وكذلك قال وذلك في عصره فجعل الله الدلال وفي حياته الوحي بدلنا على صحة ذلك وقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:51](#)

وكانت من ثيابه عليه الصلاة والسلام يقال ان مثل هذا وذلك ان وقوع الحوائج في ارض النبي عليه الصلاة والسلام خاصة في الجماعات. لنزول الوحي الحجاج ولذلك قد اشتد ابو سعيد - [00:09:07](#)

ايضا فان ذلك دليل على مشروعيته. والا بشرط على ذلك وخاصة في الجهة الحال وقد حدثت في جماعة او النبي عليه الصلاة والسلام. كنا نأتي ونقاتل. اي انت مثل واسأل الله - [00:09:39](#)

ان ذلك كان في واقعة عينه وان الاصل بحاجة الى تغريدة وبحاجة الى نفس وعلى الباقية واقعة العين وان ظهرها على مزحل الاحكام فيه نظر وعلى ذلك سنة وسنة. والاصل فيه الزواج - [00:10:19](#)

ولذلك قد صلى بهذه الصلاة جماعة والصبر رسول الله صلى الله عليه وسلم. وفي هذا الحديث على زواج النساء خمسة رجال من غير

حاجة وفيه دليل ايضا على ان المصلي المسلم بصره ولا ينظر في موضع السجود. ولذلك كانت النساء - [00:10:46](#)
يقول ما غضوا عنا وان ما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يضع الله في موضع قلوبه. فقد جاء في الكعبة كما في مسلم
وجاء من حديث في حال التشهد - [00:11:22](#)

وهي غير ما تقوى قد ثبت في شرف في هذه المسألة ان ذلك وفي ان الكتاب وان لم يكن معها اذا او صفة الناس وان ذلك رسول الله
صلى الله عليه وسلم - [00:11:48](#)

وان رضي الله عنهما قال يقرأ لي ام الغلام حتى يحترق وتقوى لا يغض الغلام حتى يحتلم حديث قد رواه البيان في شمله وعظمته
المقدم من حديث داود وهذه وقف العلماء ذكرتها يا اخوان قول على تلاوة ضعيف المجيد وغيرهم. على ان - [00:12:34](#)
ليس لظاهر ولا اكرم وانما تلك الطرق التي جاءت في هذا الكتاب هي من طريق ابراهيم ابن علي مجيد وكتبه الله وقال رواه احمد
وانما وانما التي جاءت في هذا الوقت ضعيف - [00:13:30](#)

التي يقصد بها هذا الحديث. او الى لكنها قد تأتي من غير رواية ابراهيم كما في صحيح بصيغة ولذلك قد حزنه وحينما العلماء وربما
من حديث محمد لان العلماء بل ربما ان اطلاق وجود الاشارة - [00:14:20](#)

على شيء من الطرق. انما ارادوا بذلك او من يرمي امام الطريق. ضعيف لودنا ان ندلها من طرق بغير اتفاق الكفار ولا وجدت الناصر
القريب مما لا يدري على قاضي ولا يكون مضطرا وانما في بعض الطرق جاء بالطرق - [00:15:41](#)

فمحمد ابن اسحاق بعض الاحاديث لكنها قليلة. بضعة هذه ويدل عشرة وقد حثنا ايضا ولذلك ينبغي ان نتنبه وهذا الحديث نعم وقد
جهزنا في سننه حينما قتل قطعة منهم ودله مرفوض - [00:16:17](#)

وقد جاء نحو ذلك عن قال للحديث عبد العزيز عن انه قال وقد جاء عن الحسن البصري وابراهيم واهل الاشهر جواز ذلك فقد هشام
قدمه فقال انما قدم للقرآن وجعل عن الحسن انه قال - [00:17:09](#)

ان يؤم افضل منه بالصلاة. وجاء به الحسن ابراهيم. قال لا بد ان يظن الغلام في الصلاة وهذا هو الصواب ولا اعلم احد من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:18:10](#)

وانما بعض وقد اشتدت بعضهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كما رواه مسلم من حديث قال قال هم اقرب الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالوا فاختمهم بالصلاة - [00:18:41](#)

اشد مقارنة واذا كانت النبي عليه الصلاة والسلام امر بان يأخذ منكم الاحزاب وما حصل القراءة والتقى بالسنة وانما اصل الاحياء قال
وخاصة ابن عمر في البخاري قد استمر بهذا الايمان - [00:19:28](#)

وامل ماله بدعوة انه كانت فان هذا مضمون بنص الحديث فانه قال قال فاذا كانت الصلاة كذا وكذا في وقت كذا وكذا ومعذورا اننا
وصلاة الفريضة ولذلك قال اذا حضرت الصلاة يؤذنكم احدكم والعذاب لا يكون الا بالبشرة ولا يضر - [00:20:09](#)

كذلك ان العصر في الجمال فانه لا تكون الا بالفريضة. وان حمل الجماعة. بغير فريضة مخالف للسنة الا ودل عليه الدليل كصلاة القيام
وصلاة الكسوف وصلاة الاستسقاء. وصلاة الجنازة على مقام استخدامها - [00:20:39](#)

وصاروا بذلك من الصبر من مواكبة يقدم بمكان احفظه القرآن كما فعل كذلك اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى ابي
مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم القوم اقربهم من كتاب الله - [00:21:03](#)

فان كان من فراشك فاعلمهم بالسنة. فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة. فان كانوا في الهجرة ولا وفي رواية رواه مسلم.
حديثا واجب رسوله في صحيحه فقد قال - [00:21:43](#)

ويدخل في هذا الصبيان والبالغين والاحرار والحديث والمهاجرين ورضى الاعراف وغيرهم. والفضل في ذلك الثواب لان الموت قد
اطلقنا الا نلتقي وقد تقدم الكلام على الصديق ومن هنا من استثنى - [00:22:23](#)

العظيم وبذلك نظر. فجمهور العلماء والشافعي وابي حنيفة قال وهذا كلام ربكم وهذا فيه نظر فالاصل ثم كذلك. وقد كان الله تعالى
يصلي بها ولا كما اني رحمة الله وقد وصل ذلك في مكة على دمار ابن ابي مريم ان الاخوان كان - [00:23:06](#)

عائشة وقد جاءت الصلاة. وهو وكذلك قد اخرج البخاري في صحيحه من حديثه عبيدين عمر عن بالعصبة قال وهو بالبيع قال وكان يصلي بالناس سائل المولى اليه وفي دليل على ثوابته واهتمامه بالمولى - [00:24:16](#)

الله وزادت الحالة وفيه يدل على الاطلاق الحالي ولكنه قد استرسل بعض الكفار بضعة مقدسات مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعل ذلك من حتى بعد وصول ابي بكر ابو بكر فيه - [00:24:59](#)

وعلى كل ابن وفيه دليل على الزواج وانه في غيره وكذلك قال وذلك تعالى وقد وروى للحديث العدم عن هل تعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا اعرابي مغامرا - [00:25:58](#)

ولا تنسى وفي هذا الحديث ضعف الحديث. ولا حجة به قد اختلف العلماء رحمهم الله في بعض شروط الامامة واتفقوا على بعضها فسبقتها وغيرهم على انهم ان يكون مسلما وان يكون عاقلا - [00:27:05](#)

وان يكون ظاهرة من الحدث وانما قد ابتلغوا بمسلس اذا صلى الامام قال يظن انه الله رحمه الله الا بعد انقضاء صلاته. فجمهور الدنيا الان من الحنفية والحنابلة على ان الصلاة رافضة - [00:27:56](#)

والصواب وان عبارة وقد تحدث كلامه عن هذه المدينة وعنا نسبة ضاهرة لا يثبت منها شيء وان يدعوا لنا بالاتفاق على الى من الصحابة. فجعل جاء ذلك عن هذه واخرج وغيره من السلف - [00:28:32](#)

وكره جدا الحنفية بالنسبة ان يكون الرجل قاتل على اقامة الاركان ولا يكون جاهلا يستطيع ان يقيم الساعة او يحرم احكام الصلاة في البلاد قال عنده علما ولا هذا وقد ابتلى - [00:29:54](#)

لمن تديم هذا كله يزيد بعض الاعظم كان يكون سيدا او صحبة او سهلة والتاسعة على خلاف او يوم يذكره ولا يذكر ويربط بكل ما من ماله فانهم اهل وانت - [00:31:11](#)

امامه الفاسد الكاذب للمؤمن التقي لا يستطيع ام لا ان قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد منع من نطق في الجنة ان يؤم الليل وهو قد يكون امرا يسيرا عند مرتكب الكبائر - [00:31:54](#)

كأمر او وذهب الله واستثنى جمال العلماء السلطة اذا اثبت انه قدم ومن ظهر هذه الاسرة ومنهم من كفاني الا لصلاة الجمعة والصواب عليه وسلم وما كان عليه من الصحابة رضوان الله تعالى وقبل تغادرهم لمن بقي منهم - [00:32:29](#)

خلف ائمة الجهر كما صلى عمر ورحمه خلف الحجاج وهو ندوة القصور واما من جهة الصحة والصلاة صحيحة والقول في ويشترط ايضا بالنسبة للامام ان يتقدم وان تأخر عنه مجالس من غير حاجة فضلت الصلاة - [00:33:15](#)

عند عام اثنين قوله عليه الصلاة والسلام يا ام الارض يؤمرن بكتاب الله وكذلك في ذلك يعم مقام كتاب الله فان كان في القراءة سواء فالمراد بالقراءة المراد بالقراءة هي الحزن وما هي هذا هو الأصل ان الصحابة الآن اذا اقصدوا القراءة المراد بها العلم بما يطلب - [00:34:00](#)

وليست التلاوة الغيبة في الدنيا ولذلك امامة اهل العلم واذا كانت اذا جاءت بالشرع ونص على بخلاف ما جاء بعده لذلك قال وهو مجتمع بين القراءة والعلم قال فان كان في القرآن سواء كان اعلامه بالسنة - [00:34:58](#)

وهذا الفقيد للقراءة السابقة ان يكون جمع قراءة القرآن واهله. وان لم يكن لديه علم بسنة وان كانت وانما هديناه الله ثم فان كانوا في السنة سواء الهجرة والهجرة من اعظم الظلمات الى الله سبحانه - [00:35:58](#)

وذلك ان مما تغفر ذنوب ولا تبقي كما جاء في صحيح الامام مسلم ان ربنا قال الهجرة والاسلام وان قول عليه الصلاة والسلام الى مكة لانها كانت هي ذاك واما بعد فتحها فانقطعت الهجرة الذي لا يعتزل عليه الصلاة والسلام اليها ان يأخذ اجرة منه - [00:36:41](#)

بعد الموت ومن انذر الى بلد ثم فتحت داركم. هل يغفر اليها ام لا لا يرجع اليها. لانه قد خرج من المرادرة من الله كما كان. اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اتوا - [00:37:33](#)

المدينة لا يقيمون في مكة بعد ان كانت مكة قال ثم اعتبار المسلمون اي اتفقوا الى اخوتي الكبير وتعظيمه وفضله وذلك ان كبير السن اقرب من الحكمة والعقل والدراري وكذلك زمن العبد بغيره - [00:38:04](#)

فوعدكم بمن قدم على غيرهم من تلك الايام وفي هذا دليل ايضا ان العلم بين العلم ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم جعل قدر السلم متأخرا فليس المقام هو الفضل - [00:38:48](#)

بين الناس بذهنهم وانما بعلمهم في الشرع في البحر ولذلك يقول الامام اسلمني رحمة الله ان العلم ليس ان العلم ليس بالسجن كما ذكره والعبرة فيها الكتاب والسنة وان تغفر له ما قالوا مقيد بقدره - [00:39:12](#)

وعليكم وفي هذا الحديث دين على ان الخطاب هنا متوجه لا الى الايمان باسمه ولا ان يقدم ان يقدم نفسه لان في ذلك تزكية من وحينما هنا بالقول ولذلك قال النبي عليه الصلاة والسلام هي ركن الوقوف - [00:39:48](#)

وان خطاب لما قدمه اصحاب وتقدم فلما قام صلاته قال فيصليكم احذركم وذلك لانه من تركه في وانه لا يحذر فيما تقدم منه من صفات كالقرآن والعلم بالسنة. ما دام اسماعيل على الاسلام - [00:40:43](#)

وهذا الذي على السلطة وثمانين قدموا السلطان فاذا او امير البلد او القرية او ذلك المكان ان نكون ارضا او من غافل وهذا قد جاء عن الصحابة ومن التابعين ولا الا ياذنه - [00:41:29](#)

المراد بذلك عبارة عن ذلك ان ان فيه تلبية منا. واصلا للغير فربما كان في الليل من الوعاص هو ليها وصاحب الجانب هو وكذلك ان صدور الاهداف في الغالب حتى - [00:42:47](#)

تكشف البيوت ويستغفر فيها ان ينقطع فان امر النبي عليه الصلاة والسلام قد خلف قد خلف في المدينة ان ربي مكتوب امام وكذلك من جاء في الحديث انه صلى وذهب بعضهم الى ان امامة الاعمى صحيحة - [00:43:27](#)

والشرف عندما امن بالقراءة والعلم بالسنة ثم ومع ذلك والخلاف القولي بالنسبة وذلك ان الايمان ثقة في السماء بخلاف الادب فهو متأدب بالرؤية ويسمع النداء ويجيب ويصلي ركعتين ويصلي. بخلاف بخلاف القرآن - [00:44:36](#)

اذا كان على يقين بذلك فلا حرج اما اذا كان يقول وانما هذا الاتفاق اما اذا كانت ليست مكفرة فاذا كان راكبا فيؤخر. واذا كان غير باطل كان دون عرفة - [00:45:23](#)

الا يصلى خلفه يسير لولا البدع لكنها وهل ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليجري منكم اولو الاحزاب والترهات ثم الذين يلونهم ثلاثة واياكم. رواه مسلم ايضا - [00:46:17](#)

قال واولي الاسلام هم البارزين وترى قلبكم واللعب هنا بالامر قل اهدافكم الله الامر هنا منفرد اليهم يتقبلوا هل في ذلك دليل على تأخير الاتجاهين العظيم لكن قد ورد بعض سننه - [00:47:16](#)

من حديث هشام ابن حنبل عن عبد الرحمن ابن عني قال يا رسول الله وهذا حديث طرح في كتابه شهر الحوشة وحديثه قبل المستقيم ومن نظر الى الحديث كان نظر اودنا على توثيقه. والسبب في ذلك - [00:48:15](#)

انه يقرأ بالاول ان يمر فيه عليه ان يبقى الى الحالة قال في القرآن كان صاحب ريال في حفظ فلما السلطان فاخذ يقضي العقار طعن فيه من طعن واكثر الطعن فيه. حتى تجد فيه الاشعار. كيف هو من هو؟ فمن اوشك - [00:48:53](#)

وزيادته وكان في اول حياة العيد فقال احدهم بخريطة فمن يأمن القرآن فلما كثر ذلك من اجله بانه ضعيف في الحالة الرواية عنه انه صاحبه ولذلك كثرت الدين. اما في الجهاد التطبيق فهي نظرية - [00:49:45](#)

ولذلك وذلك من وجوه الديانة. فقد وثق في ديانتته فحدثنا بالتصفيق عليه فلما ان هذا هو الاصل ليس وهذا الى ديانتته ولا لكنه قد مات لله في حديث النبي عليه الصلاة والسلام - [00:50:23](#)

قالوا مستحب. هو ان يبعد الصبيان ولا يكون الوطن وهذا هو من يقول دون انفجار ولذلك قال يروا من الامام الشيوخ واهل القرآن ثم فاذا قيل قبل بقرب الايمان الله - [00:51:39](#)

او لا قد اختلف العلماء في ذلك وقال بذلك انه دائما رجحه رجل وقال في ذلك بعض الصحابة اليه قال صليت بالمدينة قال فكنت في الصف الاول على من خلف فقال والله ما اخذت شيئا من صلاتي - [00:52:51](#)

قال تبارك لي ما يضرني انما هو عهد جميع الاركان وقد بسند صحيح من اهل العقد لكن هل النبي عليه الصلاة والسلام امر رؤوس

الكبار وذلك هذه الاسماء انهم اجل وافضل واخر الذكر واقر واعد - [00:53:39](#)

بالايمان كذلك انه اعلم بالشرف بالجملة فانه ربما انتهى او نسي شيخ من قراءته من خلال الصغر كذلك فان الكبار يدخلون في

ويتبخرون بافعالهم فيقولون سنة ادم بعدهم وفي ذلك الرسول لا يخفى - [00:54:29](#)

كذلك عنا دخولنا قدوة فبهم يقتدي الناس فتقليده في هذا المكان وهو على هذا اذا كان ذلك من باب الصلاة لكن الى مكان اخر الا

تحمله شيء وذلك عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:55:01](#)

البخاري ماذا والنبي عليه الصلاة والسلام كان عن يقين الغلام وعن وعطاء الدين الاولى لكن لا ان يخرج منه وحضر الى الصلاة من

الزمان في هذا المكان ابدأ على العناية بالصلاة ونحو ذلك فربما انكر ذلك فيها. ولا دليل ان الطعام. والنبض هو امر - [00:55:41](#)

التأخير وبهذا منكم عليه الصلاة والسلام واياكم وانشاء الاسواق اياكم يفزعون وان كانت الاسواق هي لغط المرأة. والمنازعات

والخصومات التي تقع فيها. فان وفيه اشارة الى ان المسالك ولعله يتغفل انه لا ينازع - [00:57:01](#)

على الاماكن في الصلاة اياكم وفي ذلك قال ذلك العقبة الشراء قالوا ان المراد به هذا الواقع اي تحفيظ عام لا علاقة له به حال الصلاة

او وقيل ان الله تعالى - [00:57:41](#)

نعم اذا كان مسألة في الكرسي. كان الكرسي فقد كبيرة عندما لا يصلي فيه الا في يوم ويراقب نعم لقوله لان هذا لم يثبت عن

احد غيره. ويقول كذلك الانسان اذا قيل انه فلان وواحد من فلان؟ هل نقول مشروعية - [00:58:34](#)

من اصحاب الفضل والعلم ان ذلك فلا حرج للانسان ان يتأخر العالم المقدس من صاحب القرآن لكي الصحابة حديثكم وقد تحدث عن

انس ابن والد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رخوا صفوفكم فانقلبوا بينهم - [01:00:09](#)

فوالذي نفسي بيده اني لا ارى الشياطين تدخل من خلل كأنها الحدث. رواه احمد والهدف في التحرير الواحدة حدث قال ابو جحر

ذكره النبي عليه الصلاة صفوفهم من قال بذلك من قال في قلوب تسوية الصفوف ورفع - [01:00:59](#)

فقال بذلك من العلماء وهو قال الامام ابن طالب اترجم في صحيحه بقول ويحتفل ذلك فقد روى هو المخلوق عن العطاء. ان سئل

فقيل له لماذا قال احب اليها ان نسوي صفوفنا كما ذكرها المكتوبة؟ قال لا انما تكبر - [01:01:45](#)

والحق على انه لا يستطيع الوجوب وهذا وجمهور الريادة الصفوف لكنه ليس بواحد وقد تقدم معنا الدكتور المحامي كشفية

الصفوف. مما قصده الشاهد فمن هذه المعاني هو ان يكون فلا يجوز متقدما وهذا واقع - [01:02:31](#)

وهذا واجب بين الدفاع وذلك ان من فعل ذلك ولم يكن على خير النبي عليه الصلاة والسلام ولا على سنته فالرجل اذا كان يصلي

وخلف الرجل او كان ذلك متقدما لديك - [01:03:28](#)

ومن هذه التسمية هو وبعضهم قال موجود بانه هنا هذا الامر فقال انه قد ثبت عن عمر ما قال تعالى انه جاء ما الذي ذلك عن الهلال

عن الدليل مجرد - [01:03:57](#)

واما الامر فنغص حبوبكم فقيل ان المراد به التقارب ليس المراد به المراد وانما الراغبين محاكمة وقيل كذلك انه والدليل على عدم

الصلاة المدينة قال ما ركن من صلاة شيئا الا انكم لا تسوون صفوفكم - [01:04:45](#)

في بلادنا على انه لو كانت صلاته مضافة لامر بها وهو يرى انه وفيه دليل على ان الناس كلما تقاربوا عهد الدين عقل النبي عليه الصلاة

والسلام كلما بعد سنة - [01:05:41](#)

وفيه دليل ايضا على حفظ جلال الصحابة رضوان الله تعالى وذلك ان علمهم بواقع الحال والنظر فيها. لمواقع وكان النبي عليه الصلاة

والسلام وقرأنا امتحان اعظم واجل من نظر كثير. الحكومة - [01:05:59](#)

وذلك ايضا ان التابعين يعلمون اليه لكنه ومعاينة فقالوا ما استكثروا من صلاة المسيح هم يظنون انهم شاهدون قد اتوا بالقوافل يقال

ان النظر الى النصر اذا اقترب منه واما اذا كان الواحات - [01:06:21](#)

ولذلك على انه فقد يطلق الانسان ويقصر فقد يأتي بشيء ان لم يكن عليه. وعظم عمله في ومن لا وهذا وقيل المؤامرة قيل ومن

المعاني وهذا لا شك انه اهل القلوب ذلك النبي عليه الصلاة والسلام قال - [01:07:05](#)

لارتكاب ما يثبت الصلاة بعبدته الا مع وجود فرجة في الصف الاول فيكون قد اتت بذلك في الصلاة الصلاة ولا حديث الامام كذلك ايضا في الصحيح فما دار النبي عليه الصلاة والسلام - [01:08:21](#)

اقاموا في مكان ليس هو ذلك المكان واما توفيق الخلاف فلا حرج تقريبا لكن لا اقلها جماعة وما قال في الوجوب من وجوب التصفية غادي يصيح في جملة من الاحاديث التي تتضرر وحيدا - [01:09:46](#)

كحديث ان طالب النشيد قال النبي عليه الصلاة والسلام قال كذلك ما جاء في الصحيح عليه الصلاة والسلام قال دعوا صفوفكم الصفوف من وارتكب صاحبك ونحو ذلك وفيه دليل على ان الشياطين تدخل المسألة ولكنها تجزئ في حال من خلفها - [01:10:49](#)

ولكن وان الانسان قد قولها الشياطين في المساجد في حال الصلاة ولا تكن تدخلها لما كان للامر بالخشوع والتدبر وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:12:20](#)

وشرها وشرها اولها قال الله اكبر فقال وعلى قلبه دليل على قرب الله فرعون وقد اختار العلماء على رحمة الله تعالى في اي ما اخرج. من ذكر قوى الصلاة ولديه - [01:13:07](#)

اولا وما الذي بينهما فسر ومن جاه ولكنه قد حصل له وذلك النبي عليه الصلاة والسلام قد قال كما جاء في اظهاره من حديث ما لك قال عليه الصلاة والسلام لو يعلم الناس ما في بدعة والصف الاول ثم لا - [01:13:48](#)

ان يضعوها عند ابواب المساجد او قبل ذلك قال ولا يزال اقواما يتأخرون المراد بذلك هو المداومة على التأخر ان ذلك اعلام التأخير من اهلها وانه كلما داهم هذا التوحيد كلما كان ذلك - [01:14:32](#)

وهذا من علامات توفيق الله للانسان اذا اراد الله عز وجل فان كانت الصف الاول فليعلم انه رضي الله عنه قبله. وان كان من هذه الصف الاخير فليعلم انه مما سخره الله - [01:15:11](#)

وليس بعض الاخوان الله والحمد لله صلاة النساء وتقدم وشهر من شهود الله تعالى فان صلت واعتبرونا دون الرجال قال الموسمي رحمة الله اذا صلت العشاء فهن وخير صفوفهن الاول وشهرن الاخلاق - [01:15:35](#)

وذلك عند الرجال ويسكن في هذا اذا كان مصليتك او وبذلك يخرجون في موضع اخر ان صلاة القرآن اولها لماذا؟ لان الفرقة وذلك النبي عليه الصلاة والسلام قد جاء في النساء وامر اصحابه - [01:16:54](#)

حتى ينصرف الى قلبه وفيه دليل على امر المغضوب عليهم ولا اهداف النساء الا في رمضان وهذا ينبغي ان نضحى ونرحب بموسى عليه وان تذبج المصليات في اوقات الصلوات الخامسة - [01:17:37](#)

اذا والمراد بذلك اذا كانت المرأة في طريقها ولا يلتزم فيها من هم بحيمها اما اذا كان واما لان الصحابة الكل يصلي الفجر مع النبي عليه الصلاة والسلام عليه الصلاة والسلام والنساء - [01:18:03](#)

واما ما يذهب صدور فقد جاء ومن جاء فيها وقال للقول الثابت في الصف الاول والتفكير امر منكر صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فخم عن يساره. فاخذ رسول قال صلى الله عليه وسلم من ورائه - [01:19:01](#)

وعن انس رضي الله عنهما قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه. الحديث ورواه مسلم ولا في دليل على ان الواحد يصلي - [01:20:05](#)

عن يمين الايمان وان صلى ان يزداد رجالا لا شيء عليه. عند جماهير هذا العلم من الحنفية الذين قالوا الصلاة قال عن يمينه وفي قصة بقيام الليل في بعض الاحيان يقال كذلك يصلي او يلقيه - [01:20:58](#)

او دارا او باراكا او باراكا الى الخلفاء الذين وفي بدء على عدم مشروعية ايهم عنه وهذا في حديث انس طه لم يكتفوا الذين عملا وفي دليل وهذا الحديث - [01:21:54](#)

النبي عليه الصلاة والسلام وبه وفيه على ان ان يهتم كما في الحديث فالنبي عليه الصلاة والسلام وانما الخلاف في من كان مخلوقا ثم بلغ امامه ثم قال رحمة الله تعالى في هذه المناسبات على قوله. منهم من قال - [01:23:16](#)

لانه لا وهذا القول قد قال في الحنفية والشافعية قال وهو كارثة ايضا ويصلي ولا حرج في البال ان يهتدي بشخص من صلبه وهو لا يعرف المخلوقات ربنا وفيه سرير - [01:24:16](#)

على جواز الحركة في مصلحة الصلاة يدى الحمار بين يديه او التفات الحجاب اليه ربما تشغل صلاته في المساجد النبي عليه الصلاة والسلام قد قتل ابن عبد النبي قال اوجدني شخص عن يمينه او عن يساره - [01:25:10](#)

يصلى عند بيته حتى يأتي ثم يصلى عليه الصلاة ولا وعلى وبينه وبين الطريق وابو هريرة عن انس رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم في بيت ام سليم - [01:25:51](#)

حديث احدى حديث ابن عباس ابن مالك وكل لا عمر ذو كلمة لم تثبت بينهم امر النبي عليه الصلاة والسلام وانما ادرك رسالته عليه الصلاة والسلام ولكنه عليه الصلاة والسلام. يقول لا يليق - [01:26:57](#)

واذا المقصود الصحابة يقول اما ان يصلي عليه الصلاة والسلام هل يقضي قضاء التناقض؟ وهل ينظر الى ما وظيفة؟ لا حرج فلا حرج ومن تبارك الله لكن هذا حديث ان شاء الله سنة عظيمة للصلاة - [01:27:56](#)

اذا عندنا اي شيء ان الصلاة تحريمها كاملة لا يقول الرجل الذي اختلاف بالصلاة وبعض السنن مع ذلك واذا فلولا بالقرآن ولا يضاعف فيها ويقال عليه الصلاة والسلام لم يكن هو فرحان - [01:31:33](#)

في احد صعوبة وضيعات وقال جماعة اخوتي مكان يقول وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:35:01](#)